|  |  |
| --- | --- |
| المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية (WRC-15)  جنيف، 2-27 نوفمبر 2015 |  |
| **الاتحــــاد الـدولــــي للاتصــــالات** |  |
|  |  |
| اللجنة 6 | الوثيقة 179-A |
|  | 5 نوفمبر 2015 |
|  | الأصل: بالإنكليزية |
|  | |
| جمهورية بنـن | |
| مقترحات بشأن أعمال الـمؤتـمر | |
|  | |
| البنـد 8 من جدول الأعمال | |

8 النظر في طلبات الإدارات التي ترغب في حذف الحواشي الخاصة ببلدانها أو حذف أسماء بلدانها من الحواشي إذا لم تعد مطلوبة، وفقاً للقرار **26 (Rev.WRC−07)**، واتخاذ التدابير المناسبة بشأنها؛

المـادة 5

توزيع نطاقات التردد

القسم IV - جدول توزيع نطاقات التردد  
(انظر الرقم 1.2)

MOD BEN/179/1

429.5 *توزيع إضافي*:  يوزع النطاق MHz 3 400‑3 300 أيضاً على الخدمتين الثابتة والمتنقلة على أساس أولي في البلدان التالية: المملكة العربية السعودية والبحرين وبنغلاديش وبنن وبروني دار السلام والكاميرون والصين وجمهورية الكونغو وجمهورية كوريا وكوت ديفوار ومصر والإمارات العربية المتحدة والهند وإندونيسيا وجمهورية إيران الإسلامية والعراق وإسرائيل واليابان والأردن وكينيا والكويت ولبنان وليبيا وماليزيا وعمان وأوغندا وباكستان وقطر والجمهورية العربية السورية وجمهورية الكونغو الديمقراطية وجمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية واليمن. ولا يحق للبلدان المشاطئة للبحر الأبيض المتوسط أن تطالب بحماية خدمتيها الثابتة والمتنقلة من خدمة التحديد الراديوي للموقع.(WRC‑15)

الأسباب: نشرت بعض الخدمات الحكومية شبكاتها في الخدمة الثابتة في نطاق التردد MHz 3 400‑3 300. كما توجد تخصيصات تردد مطلوبة ومخطط لها على المستوى الوطني في هذا النطاق. ولذلك من المناسب إضافة بنن في هذه الحاشية.

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_